

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 16 من رجب 1447 (6 يناير 2026) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 18 من رجب 1447 (8 يناير 2026) والذي منح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 9 شعبان 1447 (29 يناير 2026) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الهادي الفلاح ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 22 من شعبان 1447 (11 فبراير 2026) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع رسالة عرض مبرم بين الأطراف بتاريخ 17 أكتوبر 2025، ينص على تولى شركة «Adam Foods, S.L.U.»، المراقبة الحصرية لشركة «Biscoland - Fabrique de Biscuiterie, Confiserie & Chocolaterie SA» عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الغاضبة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي، والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرار لمجلس المنافسة عدد 27/ق/2026 صادر في 22 من شعبان 1447 (11 فبراير 2026) المتعلق بتولي شركة «Adam Foods, S.L.U.»، المراقبة الحصرية لشركة «Biscoland - Fabrique de Biscuiterie, Confiserie & Chocolaterie SA» عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فانح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 22 من شعبان 1447 (11 فبراير 2026) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 218/ع.ت.إ. 2025 بتاريخ 5 رجب 1447 (26 ديسمبر 2025)، والمتعلق بتولي شركة «Adam Foods, S.L.U.»، المراقبة الحصرية لشركة «Biscoland - Fabrique de Biscuiterie, Confiserie & Chocolaterie SA» عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد رقم 2025/243 بتاريخ 8 رجب 1447 (29 ديسمبر 2025) والقاضي بتعيين السيد هشام الشاعر مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتنميمة، حيث تعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن الأسواق المعنية بهذه العملية هي سوق تصنيع وتسويق البسكويت وكذا سوق تصنيع وتسويق الحلويات والشوكولاتة، دون الحاجة إلى تقسيم أدق لهذين السوقين نظرا لطبيعة العملية وأثرها على المنافسة في السوق المغربية :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، ونظرا لطبيعة وخصائص العرض والطلب، فإن الأسواق المعنية هي ذات بعد وطني. إلا أنه ونظرا لكون العملية لن يكون لها تأثير سلبي على المنافسة، فإن السوق الجغرافية يمكن أن تبقى مفتوحة دون الحاجة لتحديد أدق :

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، خلصت إلى أن الحصة التراكمية لأطراف العملية في سوق تصنيع وتسويق البسكويت، تبقى محدودة، حيث تتراوح ما بين (0 و5 في المائة)، كما أن السوق المعنية تعرف تواجد عدد مهم من المنافسين داخلها سواء على مستوى التصنيع المحلي أو الاستيراد :

وحيث إن الشركة المقتنية «Adam Foods, S.L.U» ليس لها أي نشاط في سوق تصنيع وتسويق الحلويات والشوكولاتة؛ وبالتالي فإن العملية لن ينتج عنها أي تراكم للحصص في هذه السوق المرجعية بعد إنجاز العملية المبلغة. كما أن حصة السوق التي تتوفر عليها الشركة المستهدفة «Biscoland - Fabrique de Biscuiterie, Confiserie & Chocolaterie SA» تبقى محدودة في هذه السوق تتراوح ما بين 0 و5 في المائة :

وحيث إن الأسواق المعنية تبقى مفتوحة ولا تعرف وجود حواجز لولوجها، حسب وزارة الصناعة والتجارة، وبالتالي ليس بمقدور الشركة المقتنية التأثير سلبا على السوقين المعنيين بهذه العملية من خلال بعض الممارسات كالبيع المرتبطة :

وحيث إن العملية، موضوع التبليغ، تتعلق بتولي شركة «Adam Foods, S.L.U»، المراقبة الحصرية لشركة «Biscoland - Fabrique de Biscuiterie, Confiserie & Chocolaterie SA» عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتنميمة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتنميمة، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652، كما تم تغييره وتنميمة :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية:** «Adam Foods, S.L.U» هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون الإسباني، مسجلة بالسجل التجاري لبرشلونة، المجلد 44596، الصفحة 65، الورقة B-458499، يقع مقرها الاجتماعي ب Travessera de Gracia, 342, 08025 Barcelone (Espagne). وهي شركة تابعة مباشرة لشركة «Ventres UNO S.L» ومتخصصة في إنتاج وتسويق المنتجات الغذائية :

- **الجهة المستهدفة:** «Biscoland - Fabrique de Biscuiterie, Confiserie & Chocolaterie SA» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، ومسجلة في السجل التجاري بالدار البيضاء تحت رقم 429397، ويقع مقرها الاجتماعي بدوار القواسم، جماعة بوسكورة، ملكية بلحاج 9، إقليم النواصر، الدار البيضاء. وتنشط في إنتاج وتسويق المنتجات الغذائية :

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن هذه العملية تُعد جزءا من استراتيجية الشركة المقتنية، كمشروع هيكلية ذي إمكانات تحويلية قوية، ستسمح لها بتطوير وجودها المباشر في سوق المواد الغذائية المغربية من خلال تطوير تسويق منتجاتها :

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المعنية نظرا لمحدودية الحصص السوقية للأطراف المعنية فيها، مما يجعل أي نهج لعمليات بيع متلازمة غير وارد؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوقين المرجعيتين المعنيتين أو في جزء مهم منهما،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 218/ع.ت.إ. 2025/ بتاريخ 5 رجب 1447 (26 ديسمبر 2025) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «AdamFoods,S.L.U»، المراقبة الحصرية لشركة-Biscoland» عبر «Fabrique de Biscuiterie, Confiserie & Chocolaterie SA». عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 22 من شعبان 1447 (11 فبراير 2026)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عادل بوكبير وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات:

عادل بوكبير.

عبد السلام بنعبو. رشيد بنعلي.